mroftalp htehaB ni knil muideM

أحكام الصيام.

من شرب في صيام التطوع ناسياً فهل يكمل صومه ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول رجل كان يصوم ايام التطوع الايام القمرية من كل شهر ثم في احد الايام شرب ناسيا وهو صائم فهل يكمل صيامه ام - 00:00:00

الحمد لله الجواب المتقرر عند العلماء ان محظورات الصيام لا يترتب اثرها الا بذكر وعلم وارادة والمتقرر عند العلماء ان النسيان رافع للتكليف لقول الله تبارك وتعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا - 00:00:20

وبناء على ذلك فاذا نسي الانسان وهو صائم فاكل او شرب فليتم صيامه فانما هو شيء اطعمه الله وسقاه اياه وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من نسي وهو صائم فاكل او - 00:00:48

شرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه. وفي رواية للحاكم باسناد صحيح قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من افطر في رمظان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة ولان الاكل في رمضان ناسيا انما هو فعل محظور. والمتقرر عند العلماء - 00:01:13

ان الشروط في باب التروق تسقط بالجهل والنسيان فلو ان الانسان اكل او شرب ناسيا في نهار رمضان فان صيامه صحيح ولو ان الانسان حلق رأسه وهو محرم ناسيا فلا كفارة ولا فدية عليه. ولو ان الانسان - 00:01:46

تكلم في الصلاة ناسيا فصلاته صحيحة فالنسيان رافع للتكليف فاستمر في صيامك تقبل الله منك ولا يلزمك اعادته والله اعلم - 00:02:11